

وزارة التعليم Ministry Of Education

حامعة الاما*ه، ع*يد الرحمن بن فيصل IMAM ABDULRAHMAN BIN FAISAL UNIVERSITY

المملكة العربية السعوديـة Kingdom Of Saudi Arabia

أمانة مجلس الجامعة | Secretariat of the University Council

حفظه الله

معالي / رئيسس الجامعسة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

أود إحاطة معاليكم بتوصية مجلس الجامعة بالموافقة بالإجماع في جلسته رقم (٩٦) والتي انعقدت بتاريخ ١٤٤٣/٨/٢٥هـ الموافق ٢٠٢٢/٣/٢٨م على القواعد المنظمة للشؤون الأكاديمية والإجرائية والمالية لنظام دراسة مقررات بدون درجة علمية " وفق المرفق " ، والذي يُتيح للخريجين دراسة مقررات معينة للرفع من كفاياتهم المعرفية والمهارية ، أو لتحقيق متطلبات القبول في الدراسات العليا ، أو استيفاء متطلبات الشهادات المهنية دون الحصول على درجة علمية . والرفع بذلك إلى مجلس الأمناء ..

للتلطف بالاطلاع وتوجيه من يلزم باستكمال الإجراءات النظامية اللازمة ..

ولمعاليكم فائق التقدير والاحترام !!!!

نائب الرئيس للشؤون الإداريت والماليت

مجلهل الجامعي



المملكة العربية السعودية Kingdom of Saudi Arabia

سلمه الله

معالي رئيس مجلس الأمناء

ويعد:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،

أشير إلى توصية مجلس الجامعة بالموافقة بالإجماع بجلسته رقم (٩٦) وتاريخ ١٤٤٣/٠٨/٢٥ هـ الموافق ٢٠٢٢/٠٣/٢٨ على "القواعد المنظمة للشؤون الأكاديمية والإجرائية والمالية لنظام دراسة مقررات بدون درجة علمية" (وفق المرفق).


لإطلاع معاليكم وتقبلوا فائق التحية والتقدير.

رئيس الجامعة د. عبدالله بن محمد الربيش

عبدالله الشثري

Dammam 31441 الدمام P.O.Box 1982 ص. ب www.iau.edu.sa Fax. +966 13 333 0333 ف. Tel. +966 13 333 0000 info@iau.edu.sa







وزارة التعليم Ministry of Education 043

أمانة مجلس الأمناء Secretariat of Board of Trustees المملكة العربية السعودية Kingdom of Saudi Arabia

حفظه الله

معالى / رئيس الجامعية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

أود إحاطة معاليكم بموافقة مجلس الأمناء بالإجماع في جلسته رقم (١٠) والتي انعقدت بتاريخ ١٤٤٣/١١/١٧هـ الموافق ٢٠٢٢/٦/١٦ على إقرار القواعد المنظمة للشؤون الأكاديمية والإجرائية والمالية لنظام دراسة مقررات بدون درجة علمية " وفق المرفق ". مع مراعاة ما تنص عليه الأنظمة واللوائح ذات العلاقة . والأخذ بتوصيات لجنة الشؤون الأكاديمية والبحثية المنبثقة من المجلس ، وذلك على النحو التالي :

- الا يتجاوز عدد طلبت هذه المقررات نسبت (٢٠ %) من طلبت الشعبة في المقرر الواحد ، وبما لا يؤثر على نسبت طالب : أستاذ بحسب معايير الجودة ..
- ٢. يجب أن يوجد اتساق بين مؤهل الطلبة العلمي والمرحلة العلمية للمقرر الذي ستتم
 دراسته، فلا يُسمح لحملة مؤهل دبلوم فقط من التسجيل في مقررات الدراسات العليا ...

للتلطف بالاطلاع وتوجيه من ترونه لاستكمال الإجراءات النظامية اللازمة ..

ولمعاليكم فائق التقدير والاحترام !!!؛

رئيس مجلس الأمناء

. . نبيل بن محمد انعامودي

نسخة لسعادة / رئيس لجنة الشؤون الأكاديمية والبحثية ..

الجلسة رقم (١٠). يوم الخميس ١٤٤٣/١١/١٧هـ الموافق ٦٠١٦-٢٠٢١م.٣

www.iau.edu.sa ص. ب P.O.Box 1982 الدمام P.O.Box 1982 من. ب Fax. +966 13 333 0333 من. Tel. +966 13 333 0000 ت.





لرقم: ۲۰۱۸ / ۱۳۶۸ لتاریخ: ۲۰۱۸ / ۱۳۶۸ ک المشفوعات: کے ۲۰



القواعد المنظمة للشؤون الأكاديمية والإجرائية والمالية لنظام دراسة مقررات بدون درجة علمية









القواعد المنظمة للشؤون الأكاديمية والإجرائية والمالية لنظام دراسة مقررات بدون درجة علمية

(مقدمـة)



تمهید:

انطلاقًا من رؤية المملكة العربية الســعودية الطموحة، وتحقيقًا لأهداف وزارة التعليم التي من ضــمنها مواءمة البرامج الأكاديمية مع احتياجات ســوق العمل، وابتكار الحلول والأنظمـة التي تُســهم في تلبيـة احتياجات المجتمع في مجـال التعليم الجـامعي يأتي هذا المقترح ليلبي حاجة ماسة لدى الخريجين وأصحاب العمل.

فمن القضايا المهمة التي تحتاج إلى إيجاد حلول لها؛ هي حاجة بعض الخريجين من الجامعات بمراحلها الدراسية المختلفة لدراسة بعض المقررات التكميلية أو اللازمة لرفع مستوى مهارات وكفايات معينة لديهم لاستيفاء متطلبات رخص مهنية معينة أو ما تتطلبه جهات التوظيف منهم دون الحاجة لدراسة برنامج ذو درجة علمية أو منح شهادة تخرج.

تُقدم وكالة الجامعة للشــؤون الأكاديمية مقترح "نظام دراســة مقررات بدون درجة علمية" بهدف تمكين الخريجين من رفع كفاياتهم المعرفية والمهارية في جوانب محددة يتطلبها سوق العمل أو لاستيفاء رخص مهنية معينة.

الأهــداف:

- 1. تلبية احتياج خريجي المرحلة الجامعية والدراسات العليا لدراسة مقررات معينة ترفع من كفاياتهم المعرفية والمهارية في جوانب محددة.
 - 2. تحقيق المتطلبات الأكاديمية اللازمة للقبول والالتحاق في برامج الدراسات العليا.
 - 3. تحقيق متطلبات جهات التوظيف من الخريجين.
- 4. اســـتيفاء متطلبات الدنضــمام للهيئات التخصــصــية لدعتماد شــهاداتهم في مجال معين.
- 5. تلبية متطلبات جهات العمل لتطوير قدرات منسوبيها أو للتعيين والانتقال لوظائف معينة لديهم.

المرجع النظامي:

بناءً على ما ذكر أعلاه تم إعداد هذه القواعد لتنظيم الشــؤون الأكاديمية والإجرائية والمالية لـــــ "نظام دراســة مقررات بـدون درجة علمية"، وذلك بـالاســتنـاد إلى نظام الجامعات الصــادر بـالمرســوم الملكي رقم (م/27) وتـاريخ 1441/3/2هــــ، واللائحة المنظمة للشـؤون المالية في الجامعات، وأحكام القواعد والإجراءات التفصيلية للائحـة المنظمـة للشــؤون المالية في الجامعات المعتمـدة في مجلس الجامعة بجلسته رقم (93) في تاريخ 09/ 05/ 1443هـ، ولائحة الدراسة والاختبارات في الجامعات السعودية، والإجراءات المالية والإدارية المعمول بها في الجامعة.



القاعدة الأولى:

1. الطالب: الطالب الذي يدرس بنظام دراسة مقررات بدون درجة علمية ويكون حاصلاً على درجة علمية في (الدبلوم الجامعي، أو البكالوريوس، أو الدراسات العليا).

- **3**. **الكليــة**: تعنى الكلية التى تشرف على تدريس المقرر الأكاديمى المطلوب دراسته.



القاعدة الثانية:

- 2. **مواعيد التقديم:** يتاح التقديم للدراسة في هذا النظام حسب الجدول الزمني المعلن من عمادة القبول والتسجيل.
- 3. جهة القبول. تتولى عمادة القبول والتســجيل اســتلام طلبات المتقدمين، وفرزها، والســتبعاد الطلبات التي لم تســتكمل الشــروط والإجراءات المطلوبة خلال المدة المحددة من العمادة، ومخاطبة الكلية المعنية بدراسـة الطلبات المسـتوفاة للشـروط قبل الأسبوع الأول من بدء الفصل الدراسى.
- 4. **الموافقة على القبول.** تنظر الكلية في قبول طلب المتقدم للدراسـة أو رفضـه مع ذكر الأســـباب. في حال الموافقة توضــح الكلية للمتقدم المتطلبات الأكاديمية لاستكمال المقررات الدراسية.

5. شروط القبول:

(أ) يجب أن يكون الطالب المتقدم للدراســة بهذا النظام حاصــلاً على درجة علمية بنظام الدراســة بالانتظام أو الانتســاب من إحدى الجامعات السـعودية الحكومية أو من جامعة أهلية معتمدة أو جامعة خارجية (دولية) معترف بها.

- (ب) يجب أن يثبت المتقدم جميع المقررات التي درسها والدرجة العلمية التي حققها من خلال سجل أكاديمي رسمي حديث من المؤسسة التعليمية التى درس بها.
 - (ج) موافقة الكلية على قبول الطالب المتقدم للدراسة بهذا النظام.
- (د) يجـب أن يحقق المتقـدم الحـد الأدنى المطلوب في مســتوى اللغـة الانجليزية للمقررات التي تُدّرس باللغة الانجليزية حســب الشــروط التي تحددها الكلية.
- (ه) لا تندرج مقررات السنة التحضيرية ضمن المقررات المتاحة في "نظام دراسة مقررات بدون درجة علمية".
- (و) يشــترط للقبول النهائي للمتقدم والانضــمام إلى المقرر دفع الرســوم والتكــاليف المــاليــة المحــددة (على النحو الوارد في هــذه اللائحــة) بعد استيفاء الإجراءات النظامية لقبوله.

6. إجراءات القبول:

- (أ) تتيح عمادة القبول والتســجيـل بـالتنســيق مع الكليـات خطـة القبول لهذا النظام قبل بداية كل فصل دراسي.
- (ب) تتم إجراءات القبول بهـذا النظـام من خلال نظـام ســجلات الطلاب وفق التقويم الزمنى الذي تحدده عمادة القبول والتسجيل.
- (ج) يعد رقم الهوية الوطنية/الإقامة الخاصــة بالمتقدم رقمًا تعريفيا له في الأنظمة الإلكترونية خلال فترة دراسته بالجامعة.
- (د) يمنح الطالب المقبول بهذا النظام بطاقة إلكترونية للدلالة على هويته في الجامعة صالحةً لفصل دراسي واحد فقط، ويتعين على كل طالب الاحتفاظ بهذه البطاقة وتقديمها عند الطلب خاصةً عند حضور المحاضرات النظرية والدروس العملية وعند أداء الدختبارات.
- (a) تحتفظ عمادة القبول والتسجيل بسجل إلكتروني لكل طالب، يشتمل على مســتندات أخرى مســتندات أخرى خاصة به خلال فترة دراسته في الجامعة.
- (و) القبول في نظام دراســــة المقررات بـدون درجة علمية لا يَمنح الطالب أحقية القبول في الجامعة في أي برنامج دراسي آخر.

(التسجيل والمواظبة والاختبارات)



القاعدة الثالثة:

- الحد الأعلى لدراسة المقررات: يسمح للطالب دراسة ما لا يزيد عن 5 مقررات دراسية أو ما يعادل 15 ساعة دراسية معتمدة بهذا النظام في جميع الفصول الدراسية.
- 2. حـذف المقررات المســجلـة بعـد الموافقة النهائية. الموافقة النهائية.
- 4. الدســـتبعاد من الجامعة: تطبق على الطالب أثناء دراســـته بالجامعة لائحة ضـــبط السلوك الطلابى.
- 5. الدختبارات: يطبق على الطالب الدارس بهذا النظام اللوائح والأنظمة المعمول بها في لائحـة الـدراسـة والدختبارات للمرحلـة الجامعيـة المتعلقـة بالدختبارات (من المادة الثانية والعشرون وحتى المادة الخامسة والعشرون وقواعدها التنفيذية)، ودليل سياسات وإجراءات التقويم والدختبارات المعتمد في الجامعة.
- المعدل الفصلي والتراكمي: لا يحتسب في نظام دراسة مقررات بدون درجة علمية معدلاً فصلياً أو تراكمياً.
 - 7. **مرتبة الشرف:** لا تمنح مراتب الشرف للطلبة الدارسين بهذا النظام.

(الرسوم الدراسية)

القاعدة الرابعة:

- 1. تحدد الرســوم الدراســية بمبلغ (1000) ريال ســعودي للوحدة الدراســية الواحدة غير شـاملة للقيمة المضـافة مع مراعاة الأنظمة والتعليمات المتعلقة في احتسـاب القيمة المضافة.
- 2. يتم إضافة رسـوم معملية (Bench Fees) للمقرر الدراسـي الذي يحتوي على دروس معملية تغطي تكاليف نفقات اســـتهلاك المواد الكيميائية وأجهزة المعامل تُقدرها الكلية المعنية بذلك، على أن يُخطر بها المتقدم للدراســـة وفق هذا النظام ضـــمن إجراءات القبول.
- 3. تتولى عمادة القبول والتسجيل ضبط عملية دفع الرسوم وتحصيلها في حساب بنكى معتمد من إدارة الجامعة.
- 4. لا يصرف للطالب الذي يدرس بهذا النظام مكافأة طلابية شهرية، أو أي مكافأة مالية أخرى مثل مكافأة التفوق أو المعونات الطلابية التى يقدمها صندوق الطالب.
- 5. يمكن للجهات المانحة التكفل بسـداد الرسـوم الدراسـية مثل الجهة التي يعمل بهاالطالب أو أي جهة عامة أو خاصة تدعم المخصصات الدراسية.

(السجل الدراسي)



- 1. يمنح الطالب سجلًا دراسيًا لكل فصل دراسي على حدة (باللغتين العربية والإنجليزية) باسـم "السـجل الدراسـي لنظام دراسـة مقررات بدون درجة علمية"؛ يوضـح فيها اسـم الطالب رباعيًا ورقم هويته الوطنية أو رقم إقامته أو رقم جواز سفره، وتاريخ الميلاد، والكلية، واســم المقرر الدراســي ورمزه وعدد وحداته الدراســية المعتمدة، والتقدير الذي حصل عليه ورمز هذا التقدير، مختومًا ومعتمدًا من عميد القبول والتسجيل.
 - 2. لا يعتبر اجتياز المقررات المسجلة للطالب تخرجًا أو حصولاً على درجة علمية.
- 3. لا يحتوي "السجل الدراسي لنظام دراسة مقررات بدون درجة علمية" على معدل فصلي أو تراكمي أو نقاط أو وحدات تراكمية.
 - 4. لا يضاف في السجل أي وحدات دراسية محولة أو معادلة.
- 5. يجوز إصدار سجل إضافي أو بدل مفقود من خلال قسم خدمة المستفيدين حسبما هو معمول به فى الخدمات الإضافية المعتمدة لدى عمادة القبول والتسجيل.

(الحقوق والواجبات)



القاعدة السادسة:

1. الحقوق والواجبات: يطبق على الطالب الذي يدرس في هذا النظام ما ينطبق على طالب الانتظام من الحضور وأداء المهام والواجبات وإجراء الاختبارات القصيرة والفصلية والنهائية، وكل ما له علاقة بالمقرر حسب طبيعة تدريسه وتقييمه، وكذلك الحقوق والواجبات والتعليمات حسب ما تنص عليه أنظمة ولوائح جامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل، بما لا يتعارض مع ما ورد في قواعد هذا النظام على وجه الخصوص.

- 2. الموارد التعليمية: يتاح للطالب المنتظم في هذا النظام الموارد التقنية والتعليمية في الجامعة مثل حساب شخصي لأنظمة الجامعة التعليمية والإنترنت ومصادر التعلم والمكتبة.
- مواد تعليمية خاصـــة: يتحمل الطالب أية مواد تعليمية أخرى يتطلبها المقرر ولا تتكفل بها ميزانية الجامعة كما هو الحال لطالب الانتظام.
- 4. **التفــــرغ:** يتفرغ الطالب لحضور المحاضرات بشكل كامل ويكون مسؤولاً عن ذلك، ولا يقبل عذره عن الغياب بسبب ارتباطه بعمل أو دوام رسمى.

(الشــؤون الماليـــة)

القاعدة السابعـة:

يكون لنظام دراســة مقررات بدون درجة علمية ميزانية ســنوية خاصــة تتضــمن الموارد والمصروفات وتعتبر سنتها المالية هي السنة المالية للجامعة.

القاعدة الثامنة:

يجوز في أثناء السـنة المالية إجراء مناقلات بين بنود الصـرف، كما يجوز زيادة إجمالي تقدير المصـروفات سـواءً بإنشاء أنواع جديدة من المصـروفات لم تكن مدرجة بالميزانية التقـديريـة، أو بزيـادة اعتمـاد أنواع قـائمـة وذلـك بـاقتراح من اللجنـة الإشــرافيـة وموافقة رئيس الجامعة.

القاعدة التاسعة:

يكون لنظام دراســـة مقررات بدون درجة علمية مركز تكلفة في أحد حســـابات الجامعة المســـتقلة أو حســاب رئيســـي في أحد البنوك المحلية تودع بها أرصــدة وموارد نظام دراســة مقررات بدون درجة علمية، وذلك بموافقة رئيس الجامعة، مع جواز فتح حســاب في بنك محلى للمصروفات الجارية.

القاعدة العاشرة:

لا يجوز صـــرف أي مبلغ من أموال نظام دراســـة مقررات بدون درجة علمية إلا بموجب مستندات أصلية معتمدة من صاحب الصلاحية وفقًا لأحكام هذه اللائحة، ويجوز الصرف بصور المستندات أو بمستندات (بدل فاقد) بعد الحصول على موافقة صاحب الصلاحية بما لا يتجاوز مبلغ (مليون) ريال وفق التعليمات الســـارية، مع عدم ســـابقة الصـــرف مع اتخاذ الإجراءات التي تحول دون الصرف في حالة ظهور المستندات الأصلية.

القاعدة الحادية عشر:

تتم جميع مصـروفات نظام دراسـة مقررات بدون درجة علمية حسـب الإجراءات المتبعة للحسابات المستقلة.

القاعدة الثانية عشر:

يطبق على عمليات تأمين مشتريات نظام دراسة مقررات بدون درجة علمية ومشاريعها القواعد والإجراءات التي تطبقها الجامعة وما يطرأ عليها من تعديلات أو تفسيرات من الجهات المختصة.

القاعدة الثالثة عشـر:

تطبق أحكام وقواعد وإجراءات المستودعية المطبقة بالجامعة على نظام دراسـة مقررات بدون درجة علمية.

القاعدة الرابعة عشر:

يطبق على مستندات نظام دراسة مقررات بدون درجة علمية وسجلاته ودفاتره ووثائقه قواعد الحفظ المطبقة بالجامعة.

القاعدة الخامسة عشر:

تتم مراجعة حسابات نظام دراسة مقررات بدون درجة علمية من قبل مراجع حسابات خارجي وفق ما ورد باللائحة المنظمة للشؤون المالية في الجامعات فيما يختص بحقوقه وواجباته، وترفع تقاريره إلى رئيس الجامعة.

القاعدة السادسة عشر:

يخضــع الحســـاب لرقابـة المراقـب المالي الـداخلي والمراقـب الخارجي الـذي يعين من قبل الجامعة.

القاعدة السابعة عشر:

يُخصص لنظام دراسة مقررات بدون درجة علمية وحدة محاسبية تستخدم نظام المحاسبة المالية القائم على أساس الاستحقاق لقيد وتسجيل إيراداته ومصروفاته وقياس نتائج نشاطه وتصوير قوائمه المالية مع مراعاة ما يأتى:

- 1. يكون للمشــروعات الدســتثمارية التي يقيمها نظام دراســة مقررات بدون درجة علمية حسابات ختامية تظهر بوضوح نتائج أعمال كل مشروع بشكل منفصل، وترحل نتائجها من ربح أو خسـارة لحسـاب الإيرادات والمصـروفات المُخصـص لإظهار نتائج أعمال نظام دراسة مقررات بدون درجة علمية.
- 2. فتح حساب باسم (المال الاحتياطي المتجمع) يمثل الفرق بين (الأصول والخصوم المحاسبية) ويظهر بقائمة المركز المالي، وترحل إليه نتائج أعمال نظام دراسة مقررات بدون درجة علمية كما يظهرها حساب الإيرادات والمصروفات وفق الأنظمة المعتمدة.
- 3. يتم إعداد وضبط سجلات مراقبة لكافة أصول نظام دراسة مقررات بدون درجة علمية بالكمية والقيمة.

القاعدة الثامنة عشر:

تعد الحسابات الختامية والقوائم المالية لنظام دراسة مقررات بدون درجة علمية، وترفع إلى رئيس الجامعة مرفقًا بها تقرير مراقب الحسابات في مدة أقصاها شهرين من انتهاء السنة المالية لدراستها تمهيدًا للتصديق عليها من مجلس الجامعة.

القاعدة التاسعة عشر:

كل ما لم يرد بشـــأنه نص في هذه المواد المنظمة، تطبق بشـــأنه اللوائح المطبقة بالجامعة.

القاعدة العشــرون:

يعمل بهذه القواعد التنفيذية بعد مضـي شـهرين من تاريخ اعتمادها، وفقًا للمادة (52) من اللائحة المنظمة للشؤون المالية في الجامعات.

؛؛ تم بحمد الله وتوفيقه ؛؛